

## [7174-5302] هل يجب على النساء الصلاة إذا طهرت قبل

### الأربعين؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

اليكم سماحة الوالد اقول السائلة امرأة كانت نساء ثم طهرت وصنت ثم بعد فترة اتها الحيض مرة أخرى. ثم بعد ذلك طهرت وصلت ثم بدأ يخرج منها دم منقطع. [فما الحكم في ذلك - 00:00:01](#)

النساء في أثناء الأربعين اذا انقطع دمها انقطاعاً كاملاً فانها تغتسل وتصلى وتصوم فترة الانتفاض فإذا عاد عليها الذنب [هلال الأربعين](#) فانها تركت الصلاة والصيام وتعتبر نفسها نساء الى ان تكمل اربعين [فإذا كملت الأربعين انتهى - 00:00:19](#)

اللباس [نعم اليكم سماحة الوالد يقول السائل وما صامته واصلته أثناء النقاء والطهارة صحيح لا تعيذه نعم - 00:00:45](#)